



جامعة دمياط
كلية التربية
قطاع شئون التعليم والطلاب

الدليل التعريفي بلائحة الساعات المعتمدة الموحدة والصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٩٩٣ لعام ٢٠٢٣ والمطبقة على طلاب الفرقة الأولى بكلية التربية جامعة دمياط

للعام الجامعي ٢٠٢٤/٢٠٢٥

" دليل مبسط للطلاب "

إعداد

أ.د/ محمد حسن جمعة

وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

٢٠٢٤ / ٢٠٢٥

عميدة الكلية

وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

أ.د/ أماني محمد عبد العزيز عوض

أ.د/ محمد حسن جمعة

مقدمة :

تسعي مصر وفق رؤية ٢٠٣٠ إلى إقرار نظام تعليمي عصري يستهدف الارتقاء بكافة مكونات العملية التعليمية ويعد محور إعداد المعلمين أحد أهم محاور تطوير منظومة التعليم المصري ولهذا اتجهت الدولة إلى التوجيه بتطوير لوائح كليات التربية في مصر وكان ثمره ذلك إقرار لائحة كليات التربية الموحدة بمصر والتي صدرت بالقرار الوزاري (١٩٩٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٧ وتم بدء العمل بها هذا العام في كلية التربية جامعة دمياط .

وبأني هذا الدليل المبسط بمثابة الرؤية الموجهة للطلاب لنظام الدراسة وفق نظام الساعات المعتمدة وذلك لتأهيل الطلاب للتوافق مع هذا النظام والتناغم مع متطلباته حتى يحقق هذا النظام الأهداف المنشودة في تقديم مخرجات تعليمية قادرة على قيادة مسيرة التعليم في مصر وفق رؤية ٢٠٣٠ .

محتويات الدليل :

- مقدمة

- ١- تعريف عام باللائحة .
- ٢- المنطلقات العامة للائحة .
- ٣- المكونات العامة للائحة .
- ٤- الأحكام العامة للائحة.
- ٥- البرامج التعليمية التي تقدمها الكلية .
- ٦- الفصول الدراسية .
- ٧- حساب المعدل التراكمي .
- ٨- قواعد التقييم لكل مقرر .
- ٩- جدول التقديرات .
- ١٠- متطلبات التخرج .
- ١١- مرتبة الشرف .
- ١٢- الإنذار الأكاديمي .
- ١٣- إلغاء القيد .


١- تعريف عام باللائحة :

- صدرت اللائحة بالقرار الوزاري رقم (١٩٩٣) بتاريخ ٢٧/٧/٢٠٢٣ .
- تطبق على طلاب السنة الأولى من العام الجامعي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ .

٢- المنطلقات العامة للائحة :

- أ- الاستناد إلي الخبرات الدولية في مجال إعداد المعلمين .
- ب- التأكيد على مبادئ الشراكة بين كلية التربية وكليات العلوم والآداب بالجامعات المصرية .
- ج- استثمار الخبرات المتوفرة لدي كوادر كليات التربية بالجامعات المصرية .
- د- الانتقاء الجيد للطلاب بالملتحقين بالكلية .
- هـ- التوصل إلي صيغ جديدة لممارسات إعداد المعلمين للقرن ٢١ .

٣- المكونات العامة للائحة :



وتوزع الساعات على النحو التالي :

مقررات تخصصية	مقررات تربوية	ميداني	ثقافي تربوي	مقررات الجامعة
٨٤ ساعة	٢٦ ساعة	١٤ ساعة	٨ ساعات	بدون ساعات معتمدة (مقررات نجاح فقط)
٧٤ ساعة	٢٦ ساعة	١٤ ساعة	٨ ساعات	بدون ساعات معتمدة (مقررات نجاح فقط)

(اللغة العربية - اللغة الإنجليزية - اللغة الفرنسية - قضايا مجتمعية - التعليم والمواطنة)

٤- الأحكام العامة للائحة :

- المادة (١) : البنود التنظيمية للائحة وتتضمن :

(تعميمات عامة - عدد الساعات - المقررات وأنواعها - إلزامية القرار الوزاري للائحة)

- المادة (٢) :

أقسام الكلية وأكواد المقررات :

م	القسم (تربوي)	الكود	م	القسم (تخصصي)	الكود
١	أصول التربية	FOU	١	اللغة العربية	ARB
٢	علم النفس التربوي	PSY	٢	اللغة الإنجليزية	ENG
٣	المناهج وطرق التدريس	CUR	٣	اللغة الفرنسية	FRA
٤	تكنولوجيا التعليم	TEC	٤	التاريخ	HIS
٨	الطفولة		٥	الجغرافيا	GOG
			٦	التربية الخاصة	SPE
			٧	الرياضيات	MIT
			٨	البيولوجي	BGS
			٩	الفيزياء	PHY
			١٠	الكيمياء	CHE

- متطلبات الجامعة العامة - الرمز UNV

- متطلبات الكلية العامة - الرمز EDU

٥- البرامج التعليمية التي تقدمها الكلية :

أ- البرنامج العام - الليسانس في الآداب والتربية (الإعدادي والثانوي) - تخصصات :

- ١- اللغة العربية وآدابها
- ٢- اللغة الإنجليزية وآدابها
- ٣- اللغة الفرنسية وآدابها
- ٤- الجغرافيا ونظم المعلومات الجغرافية
- ٥- التاريخ
- ٦- علم النفس التربوي

ب- البرنامج العام - البكالوريوس في العلوم والتربية (الإعدادي والثانوي) تخصصات :

- ١- الفيزياء
- ٢- الكيمياء
- ٣- الرياضيات
- ٤- العلوم البيولوجية
- ٥- الطفولة والتربية
- ٦- تكنولوجيا التعليم
- ٧- التربية الخاصة

ج- برنامج التعليم الابتدائي وتتضمن :

١- الليسانس في تخصصات : ١- اللغة العربية وآدابها ، ٢- اللغة الإنجليزية وآدابها ، ٣- الدراسات الاجتماعية .

٢- البكالوريوس في تخصصات : ١- العلوم ، ٢- الرياضيات .

د- البرنامج المميز (إعداد معلم التعليم الابتدائي رياضيات باللغة الإنجليزية)

٦- الفصول الدراسية :

الفصول الدراسية وتتضمن :

فصل الخريف	١٥ أسبوعاً	بداية من سبتمبر إلى نهاية يناير كل عام
فصل الربيع	١٥ أسبوعاً	بداية من فبراير إلى نهاية يونيو كل عام
فصل الصيف	٨ أسابيع	بداية من يوليو إلى نهاية أغسطس كل عام

٧- أحكام مهمة خاصة بالطلاب : (القواعد العامة للتسجيل والتعليم والتخرج)

- مجلس الكلية يحدد " الحد الأدنى والأقصى " لفتح مقررات دراسية بناء على رأي مجالس الأقسام .
- يحق للطلاب أن يحذف / يضيف قبل نهاية الأسبوع الثاني من فصلي الخريف والربيع وقبل نهاية الأسبوع الأول من الفصل الصيفي .
- يسمح للطلاب بالانسحاب من أي مقرر قبل نهاية الأسبوع ١٢ لفصلي الخريف والربيع وقبل نهاية الأسبوع ٦ من فصل الصيف .
- لا يسمح للطلاب بدخول الامتحان إلا إذا حضر ٧٥% إجبارياً .
- إذا تجاوزت نسبة الغياب في أي مقرر ٢٥% يخطر بحرمانه من دخول الامتحان .
- يسمح للطلاب بالانسحاب من المقررات إذا تم استدعاؤه للخدمة العسكرية ويسجل تقدير "هنسحب" ولا تحتسب فترة تجنيده ضمن مدة صلاحية المقررات .
- درجة النجاح في أي مقرر هي ٦٠% وإذا حصل على تقدير أقل من ٦٠% في أي مقرر يجب إعادته كاملاً إذا كان أساسياً واختيار مقرر تربوي اختياري آخر إذا كان اختياريًا .
- الطلاب المتعثرين في فصل التخرج (لم يحققوا عدد الساعات المطلوبة) يحسم أمرهم مجلس الكلية والجامعة لاتخاذ القرار المناسب بالقبول أو الرفض .

٨- حساب المعدل التراكمي :

- نقاط المقرر = عدد الساعات المعتمدة للمقرر × نقاط المقرر .
- GPA لكل مقرر = مجموع نقاط جميع المقررات ÷ مجموع الساعات الدراسية التي اجتازها في كل مستوي .
- CGPA (التقدير التراكمي العام) = مجموع نقاط جميع المقررات ÷ مجموع الساعات الكاملة في البرنامج

٩- قواعد التقييم لكل مقرر :

- الساعة المعتمدة (٥٠) درجة .
- الساعتان المعتمدتان (١٠٠) درجة .
- الثلاث ساعات المعتمدة (١٥٠) درجة .

وتوزع الدرجات على النحو التالي :

التحريري	الأعمال الفصلية/ العملي/ الشفوي/ منتصف الفصل/ أخري
٧٠ %	٣٠% (الشرط الأساسي للنجاح ٦٠%)

- الطالب الحاصل على أقل من ٣٠ % من الامتحان التحريري يسمي راسب نظري (رن) ويعد راسباً مهما كانت درجته في الأعمال الفصلية .
- لا يسمح للطالب بالانتقال من مستوي إلي مستوي آخر إذا حصل على تقدير (F) في عدد أكثر من (٤) ساعات معتمدة في المستوي السابق .
- زمن كل امتحان ساعتان فقط لجميع المقررات .
- يرصد للطالب تقدير (IC) لأي مقرر تعذر عليه دخوله بعد حضوره ٧٥% من محاضرات هذا المقرر لأسباب قهرية يقبلها (مجلس القسم - لجنة شؤون التعليم والطلاب- مجلس الكلية) وعليه إعادة دخول الامتحان خلال أسبوعين من بداية الفصل الدراسي التالي وإذا لم يستوف المطلوب يرصد له (FW) راسب ومنسحب ويعيد تسجيل المقرر وامتحانه مرة ثانية .
- (المقررات الحاصل فيها الطالب على (IC-W-FW) لا تحتسب له ساعتها الدراسية .

١٠- جدول التقديرات :

١١- متطلبات التخرج :



١٢- مرتبة الشرف :

تمنح مرتبة الشرف للطالب الذي يحصل على معدل تراكمي (تمنح مرتبة الشرف للطالب الذي يحصل على معدل تراكمي (3.3) بشرط ألا يكون قد رسب في أي مقرر أثناء دراسته في الكلية أو في كلية محول منها وألا يقل معدله الفصلي في كافة مستويات الدراسة عن تقدير جيد جداً (B)

١٣- الإنذار الأكاديمي : (مهم جداً)

- ينذر الطالب إذا حصل في أي فصل دراسي على أقل من (2.0) الإنذار الأول .
- إذا تكرر المعدل المتدني في الفصل الدراسي الثاني ينذر الإنذار الثاني .
- إذا استمر المعدل أقل من (2.0) لمدة أربع فصول بما فيها الفصل الصيفي يفصل الطالب من الكلية .



١٤- إلغاء القيد :

- إذا لم يستطع الحصول على (2.0) لمدة (٤) فصول متتالية .
- إذا ارتكب فعلاً شنيعاً في الكلية ووافق مجلس الكلية ومجلس الجامعة على قرار الفصل .
- إذا تقدم بطلب رسمي لإلغاء قيده ولا يسمح له بالعودة إلي نفس البرنامج في حالة إعادة قيده .